

الجريدة الرسمية - العدد ٥ مكرر (ج) فى ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المحكمة الدستورية العليا الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى موافقة الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٧؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

إحالـة السيد المستشار / سعيد مرعي محمد جاد عمرو - رئيس المحكمة الدستورية العليا - للماـش اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/٨ ، مع إضافة مدة خـدمة إسـتثنـائية حتى سن السـبعـين .

### (المادة الثانية)

يـنشر هذا القرـار في الجـريـدة الرـسمـية .

صدر برئـاسـة الجـمهـوريـة فـي ٧ رـجـب سـنة ١٤٤٣ هـ  
( الموافق ٨ فـبراـير سـنة ٢٠٢٢ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**